



جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

٢٠ / / التاريخ

قرار وزير

رقم (١٨٥) بتاريخ ٢٠١٤ / ٤ / ٢٠١٤

**بشأن إنشاء مهنة (الملابس الجاهزة) بنظام التعليم والتدريب المزدوج
“نظام ثلاث سنوات” كفصول ملحقة على مدرسة ناصر الثانوية الصناعية بنات**

محافظة القاهرة

وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٨ وتعديلاته ولائحته التنفيذية.

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم (٤٣) لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية.

وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ وتعديلاته.

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧١ لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التربية والتعليم.

وعلى القرار الوزاري رقم (٩٩) لسنة ٢٠٠٠ بشأن استصدار قرارات إنشاء المدارس الثانوية الفنية بجميع نوعياتها بقرار وزير،

وعلى القرار الوزاري رقم (٦٢) بتاريخ ٢٠٠٧/٣/٢٠٠٧ بشأن القواعد والإجراءات والضوابط ونظم

التقويم للتعليم والتدريب المزدوج - نظام السنوات الثلاث (جميع المهن).

وببناء على ما عرضه السيد الأستاذ الدكتور / رئيس قطاع التعليم الفني والتجهيزات، وتحقيقاً للصالح العام.

ماده (١)

تشأّ مهنة (الملابس الجاهزة) بنظام التعليم والتدريب المزدوج تظام ثلاث سنوات كفصول ملحقة بمدرسة ناصر الثانوية الصناعية بنات التابعة لمديرية التربية والتعليم بمحافظة القاهرة وذلك اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٥/٢٠١٤ .

ماده (٢)

مدة الدراسة بالمدرسة المشار إليها ثلاثة سنوات ويمنح الطالب الناجحون في نهاية الصف الثالث دبلوم المدارس الثانوية الفنية للتعليم والتدريب المزدوج ويحدد فيه اسم التخصص.



جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

التاريخ / /

-٤-

تابع القرار رقم (١٨٢) بتاريخ ٢٠١٤/٤/٣

مادة (٣):

يسري على طلاب المدرسة المشار إليها ذات نظم التعليمية والإدارية ونظم التقسيم
وضوابط امتحانات النقل والدبلوم الساربة على مدارس التعليم والتدريب المزدوج.

مادة (٤):

على جميع الجهات - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار.

وزير التربية والتعليم

(أ.د/ محمد أبو النصر)

